

قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 30 نوفمبر 2018 يتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية لوكلاء التجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية.

إن وزير الشؤون الاجتماعية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بالقانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966 وخاصة فصلها 37 وما بعده،

وعلى القرار المؤرخ في 5 ماي 1987 المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية المشتركة القومية لوكلاء التجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية،

وعلى القرار المؤرخ في 29 مارس 1989 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989،

وعلى القرار المؤرخ في 16 أوت 1990 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990،

وعلى القرار المؤرخ في 2 أوت 1993 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993،

وعلى القرار المؤرخ في 24 جويلية 1996 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996،

وعلى القرار المؤرخ في 9 جوان 1999 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999،

وعلى القرار المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002،

وعلى القرار المؤرخ في 17 جانفي 2006 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005،

وعلى القرار المؤرخ في 17 فيفري 2009 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009،

وعلى القرار المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011،

وعلى القرار المؤرخ في 8 مارس 2013 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 فيفري 2013،

وعلى القرار المؤرخ في 31 ديسمبر 2014 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 ديسمبر 2014،

وعلى القرار المؤرخ في 10 ماي 2016 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 20 أفريل 2016،

وعلى القرار المؤرخ في 3 جويلية 2017 المتعلق بالمصادقة على الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 7 جوان 2017،

وعلى الاتفاقية المشتركة القومية لوكلاء التجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية الممضاة بتاريخ 30 أفريل 1987 والمعدلة بالملحقات المذكورة أعلاه.

قرّر ما يلي :

الفصل الأول - تمّت المصادقة على الملحق التعديلي عدد 14 للاتفاقية المشتركة القطاعية لوكلاء التجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية الممضى بتاريخ 6 نوفمبر 2018، والمصاحب لهذا القرار.

الفصل 2 - تنطبق وجوبا أحكام هذا الملحق التعديلي على جميع المؤجرين والعملة التابعين للأنشطة المضبوطة بالفصل الأول من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه، وذلك في كامل تراب الجمهورية.

الفصل 3 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. تونس في 30 نوفمبر 2018.

وزير الشؤون الاجتماعية
محمد الطرابلسي

اطلع عليه
رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

ملحق تعديلي عدد 14

للاتفاقية المشتركة القطاعية

لوكلاء التجهيزات الفلاحية

والهندسة المدنية

بين الممضين أسفله :

- الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية.
- الغرفة الوطنية للتجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية.
- من جهة
- الاتحاد العام التونسي للشغل.
- الجامعة العامة للمعادن والكهرباء والإلكترونيك.
- من جهة أخرى

بعد الاطلاع على الاتفاقية المشتركة القومية لوكلاء التجهيزات الفلاحية والهندسة المدنية الممضاة بتاريخ 30 أبريل 1987 والمصادق عليها بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 5 ماي 1987 والصادرة بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 62 المؤرخ في 8 سبتمبر 1987،

وعلى الملحق التعديلي عدد 1 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 فيفري 1989 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 29 مارس 1989 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 23 المؤرخ في 31 مارس 1989،

وعلى الملحق التعديلي عدد 2 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 جويلية 1990 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 16 أوت 1990 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 54 المؤرخ في 21 و 24 أوت 1990،

وعلى الملحق التعديلي عدد 3 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 11 جوان 1993 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 2 أوت 1993 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 58 المؤرخ في 6 أوت 1993،

وعلى الملحق التعديلي عدد 4 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 جويلية 1996 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 24 جويلية 1996 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 60 المؤرخ في 26 جويلية 1996،

وعلى الملحق التعديلي عدد 5 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 ماي 1999 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 9 جوان 1999 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 48 المؤرخ في 15 جوان 1999،

وعلى الملحق التعديلي عدد 6 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 14 نوفمبر 2002 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن المؤرخ في 25 نوفمبر 2002 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 98 المؤرخ في 3 ديسمبر 2002،

وعلى الملحق التعديلي عدد 7 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 29 ديسمبر 2005 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 جانفي 2006 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 8 المؤرخ في 27 جانفي 2006،

وعلى الملحق التعديلي عدد 8 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 28 جانفي 2009 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية والتضامن والتونسيين بالخارج المؤرخ في 17 فيفري 2009 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 16 المؤرخ في 24 فيفري 2009،

وعلى الملحق التعديلي عدد 9 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 22 أكتوبر 2011 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 1 نوفمبر 2011 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 88 المؤرخ في 18 نوفمبر 2011،

وعلى الملحق التعديلي عدد 10 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 25 فيفري 2013 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 8 مارس 2013 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 22 المؤرخ في 15 مارس 2013،

وعلى الملحق التعديلي عدد 11 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 23 ديسمبر 2014 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 31 ديسمبر 2014 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 3 المؤرخ في 9 جانفي 2015،

وعلى الملحق التعديلي عدد 12 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 20 أبريل 2016 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 10 ماي 2016 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 41 المؤرخ في 20 ماي 2016،

وعلى الملحق التعديلي عدد 13 لهذه الاتفاقية الممضى بتاريخ 7 جوان 2017 والمصادق عليه بقرار وزير الشؤون الاجتماعية المؤرخ في 3 جويلية 2017 والصادر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية عدد 53 المؤرخ في 4 جويلية 2017،

وعلى محضر الاتفاق حول الزيادات في الأجور والمنح بعنوان سنتي 2018-2019 في القطاعات الخاضعة لاتفاقيات مشتركة قطاعية والمبرم بتاريخ 19 سبتمبر 2018 بين الاتحاد العام التونسي للشغل والاتحاد التونسي للصناعة والتجارة والصناعات التقليدية،

تمّ الاتفاق على ما يلي :

الفصل الأول - ينقح الفصلان 49 و 51 من الاتفاقية المشتركة القطاعية المشار إليها أعلاه كما يلي:

الفصل 49 (جديد) : منحة النقل :

تسند لكل عامل منحة نقل جمالية تتضمن المنحة المحدثة بالأمر عدد 503 المؤرخ في 16 مارس 1982. وتسند هذه المنحة وفق أيام العمل وضبط مقدارها الشهري كما يلي :

- بالنسبة لأعوان التنفيذ والتسيير تقدر ب 78,996 د وتقدر ب 84,960 د بالنسبة للإطارات وذلك بداية من أول جوان 2018.

- بالنسبة لأعوان التنفيذ والتسيير تقدر ب 84,131 د وتقدر ب 90,483 د بالنسبة للإطارات وذلك بداية من أول جوان 2019.

الفصل 51 (جديد) : المنحة النصف يومية :

تخول لكافة العاملين (القارين منهم أو غير القارين) منحة نصف يومية (تسمى أيضا منحة حضور أو منحة مواظبة) عن كل نصف يوم عمل ينجز كلياً أو جزئياً وتعتبر كل فترة عمل بأربع ساعات متتابة بمثابة نصف يوم.

وتقدر هذه المنحة كما يلي :

- 6,078 د في الشهر بداية من أول جوان 2018،

- 6,473 د في الشهر بداية من أول جوان 2019.

لا تخول المنحة النصف يومية أكثر من مرتين في الـ 24 ساعة المتتالية.

الفصل 2 . يطبق جدولاً الأجور المرفقان بهذا الملحق حسب التاريخين التاليين :

- الجدول عدد 1 بداية من أول جوان 2018.

- الجدول عدد 2 بداية من أول جوان 2019.

وينتفع بالزيادات في الأجور الناتجة عن تطبيق هذين الجدولين وكذلك بالزيادات في المنح جميع العمال بمن فيهم العمال الخالصون خارج جدولي الأجور.

الفصل 3 - يدخل هذا الملحق التعديلي حيز التنفيذ بداية من أول جوان 2018 مع مراعاة أحكام الفصلين الأول والثاني أعلاه.
الفصل 4 - أحكام عامة:

يتم الالتزام باحترام أحكام الاتفاقية المشتركة القطاعية وعدم المطالبة بأية زيادة في الأجر أو طلب يكون له انعكاس مالي طيلة الفترة التي يغطيها هذا الاتفاق.

تونس في 6 نوفمبر 2018.

عن المنظمات النقابية
للعمال

رئيس الاتحاد التونسي
للصناعة والتجارة والصناعات
التقليدية

سمير ماجول
رئيس الغرفة الوطنية
للتجهيزات الفلاحية والهندسة
المدنية

الأمين العام للاتحاد العام
التونسي للشغل

نور الدين الطبوبي
الكاظم العام للجامعة العامة
للمعادن
والكهرباء والإلكترونيك
الطاهر البرباري

جدول الأجر عدد 1
نق العمل به بداية من 1 جوان 2018

الاتفاقية المشتركة القطاعية
لوكلاء التجهيزات الفلاحية
والهندسة المدنية

الدرجة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	
مدة النقص بالدرجة	1	1	1	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	3	3	3	3	3	
المرتبة	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13	14	15	16	17	18	19	
المستط	524,067	531,341	539,387	540,651	540,526	547,901	550,276	552,651	555,027	557,402	557,777	559,152	562,152	564,527	566,903	569,278	571,653	574,028	576,403	578,778
1	524,067	531,341	539,387	540,651	540,526	547,901	550,276	552,651	555,027	557,402	557,777	559,152	562,152	564,527	566,903	569,278	571,653	574,028	576,403	578,778
2	548,063	551,147	551,762	555,461	559,160	562,859	566,558	570,256	573,955	577,654	577,654	581,353	585,052	591,251	594,949	598,648	602,347	606,046	609,745	613,444
3	551,147	551,762	551,762	555,461	559,160	562,859	566,558	570,256	573,955	577,654	577,654	581,353	585,052	591,251	594,949	598,648	602,347	606,046	609,745	613,444
4	594,920	599,364	603,808	608,253	608,253	612,697	617,141	621,585	628,529	632,754	636,893	641,032	645,171	649,310	653,450	657,589	661,728	665,867	670,006	674,145
5	621,585	621,585	621,585	621,585	621,585	628,529	632,754	636,893	641,032	645,171	649,310	649,310	653,450	657,589	661,728	665,867	669,829	695,328	699,829	704,330
6	690,285	695,418	695,418	702,782	707,645	712,509	717,373	722,236	727,100	731,963	731,963	739,327	744,190	749,054	753,917	758,781	763,645	768,509	773,373	778,237
7	704,043	707,645	707,645	712,509	717,373	722,236	727,100	731,963	736,827	741,690	741,690	749,054	753,917	758,781	763,645	768,509	773,373	778,237	783,101	787,964
8	822,928	829,260	829,260	835,593	841,925	847,758	853,591	859,424	865,257	871,090	871,090	876,923	882,756	888,589	894,422	899,255	905,088	910,921	916,754	922,587
9	849,308	855,879	855,879	862,450	869,021	875,592	882,163	888,734	895,305	901,876	901,876	907,447	914,018	920,589	927,160	933,731	940,302	946,873	953,444	960,015
10	891,816	901,249	901,249	908,182	915,115	922,048	928,982	935,915	942,848	949,781	949,781	956,714	963,647	970,580	977,513	984,446	991,379	998,312	1,005,245	1,012,178
11	924,572	931,881	931,881	939,190	946,500	953,809	961,118	968,427	975,736	983,045	983,045	990,354	997,663	1,004,972	1,012,281	1,019,590	1,026,900	1,034,209	1,041,518	1,048,827
12	953,818	961,603	961,603	969,388	977,173	984,958	992,743	1,000,528	1,008,313	1,016,098	1,016,098	1,023,883	1,031,668	1,039,453	1,047,238	1,055,023	1,062,808	1,070,593	1,078,378	1,086,163
13	1,088,231	1,098,325	1,098,325	1,108,419	1,118,513	1,128,607	1,138,701	1,148,795	1,158,889	1,168,983	1,168,983	1,179,077	1,189,171	1,199,265	1,209,359	1,219,453	1,229,547	1,239,641	1,249,735	1,259,829
14	1,144,446	1,157,662	1,157,662	1,168,466	1,179,270	1,190,074	1,200,878	1,211,682	1,222,486	1,233,290	1,233,290	1,244,094	1,254,898	1,265,702	1,276,506	1,287,310	1,298,114	1,308,918	1,319,722	1,330,526
15	1,194,614	1,229,817	1,229,817	1,241,552	1,253,286	1,265,020	1,276,755	1,288,489	1,300,224	1,311,958	1,311,958	1,323,692	1,335,426	1,347,161	1,358,896	1,370,631	1,382,366	1,394,101	1,405,836	1,417,571
16	1,283,031	1,309,291	1,309,291	1,322,421	1,335,551	1,348,681	1,361,811	1,374,941	1,388,071	1,401,201	1,401,201	1,414,331	1,427,461	1,440,591	1,453,721	1,466,851	1,479,981	1,493,111	1,506,241	1,519,371

ملاحظة: تتضمن الأجر المصنوفة بهذا الجدول المنحة التكميلية الموقوفة المحيطة بالأمر عدد 437 لسنة 1981 المؤرخ في 7 أفريل 1981 والمرققة فيها بالأمر عدد 501 لسنة 1982 المؤرخ في 16 مارس 1982

